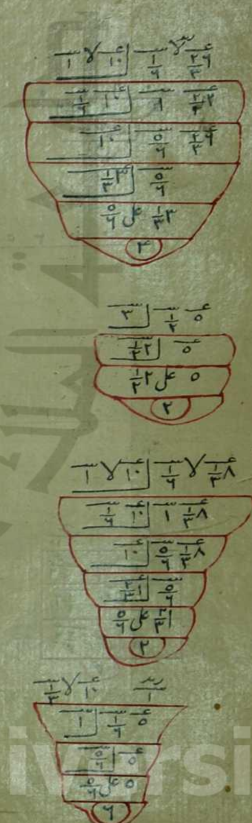

وبالاعتبار التركيبي وذلك ثمانية وثلث وسدس شيء فيكون مال زيد ستة وثلثان الا سدس شيء وذلك يعدل المفروض له سوى شيء فالشيء اربعة وان شئت تاخذ المستثنى من عشرة عمرو شيئا فيكون ماله عشرة سوى شيء ومال زيد ثلاثة اشياء ثم اسقط من عشرة زيد نصف مال عمرو وهو خمسة الا نصف شيء يبق له خمسة ونصف شيء وذلك يعدل ثلاثة اشياء فقابل واقسم او احطط يكن الشيء اثنين فاذا اطرح من عشرة عمرو بقي له ثمانية ويكون مال زيد ستة وان شئت فاطرح من عشرة عمرو ثلث مال زيد بالاعتبار التركيبي وذلك واحد وثلثان وسدس شيء فيكون مال عمرو ثمانية وثلث الا سدس شيء يعدل المفروض له وهو عشرة الا شيء فالشيء اثنان وجه آخر وهو ان يجعل مال زيد شيئا فيكون مال عمرو عشرة الا ثلث شيء ويجب ان يكون مثل نصف ذلك مستثنى من عشرة زيد وذلك خمسة الا سدس شيء فيبقى له خمسة وسدس شيء وذلك يعدل الشيء المفروض له فقابل واقسم او اجبر يكن الشيء ستة وهو مال زيد والفضل بينه وبين العشرة هو نصف مال عمرو فماله ثمانية وان شئت فاجعل مال عمرو شيئا فيكون مال زيد عشرة الا نصف شيء ويجب ان يكون مثل ثلث ذلك مستثنى من عشرة عمرو وذلك ثلاثة وثلث الا سدس شيء فيبقى له ستة وثلثان وسدس شيء وذلك يعدل الشيء وهو ثمانية وجه آخر وهو ان يجعل مال كل منهما شيئا ويطرح من عشرة زيد نصف عشرة عمرو ومن عشرة عمرو ثلث عشرة زيد ويحمل على ما بقي لكل منهما مسطح الكسرين مضروبا في الشيء فيصير لزيد خمسة وسدس شيء ولعمرو ستة وثلثان وسدس شيء وكل حاله يعدل شيئا فاعمل كما سبق مما ذكرنا وحسابها بطريق الخطائين ان نفرض مال زيد ثلاثة

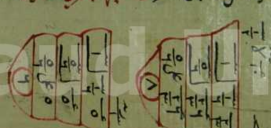

وتطرح

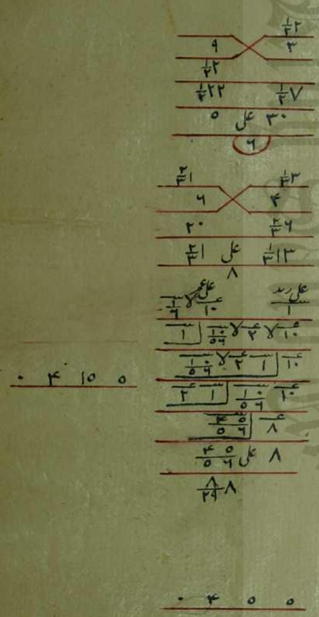

وتطرح ثلثها من عشرة عمرو فيكون مال عمرو تسعة ويجب ان يكون مال زيد عشرة الا نصف تسعة وذلك خمسة وكنا فرضنا ثلاثة فالخطأ باثنين ونصف بالزيادة فاحفظها ثم افرض ماله تسعة واطرح ثلثها من عشرة عمرو فيكون ماله سبعة ويجب ان يكون مال زيد عشرة الا نصف سبعة وذلك ستة ونصف فالخطأ باثنين ونصف بالنقصان فاضرب المفروض لزيد اولا في الخطأ الثاني ثم المفروض له ثانيا في الخطأ الاول واقسم مجموع الحاصلين وهو ثلاثون على مجموع الخطأين وهو خمسة يخرج ستة وهو مال زيد واعمل مثل ذلك لعمرو واطرح ثلث الستة من عشرة عمرو يكن ماله ثمانية ولو قال زيد لي عشرة الا خمس ماله على عمرو وقال عمرو لي على عشرة الا سدس ما له على زيد فاله على زيد ثمانية وثمانية عشر جزءا من تسعة وعشرين جزءا من درهم وماله على عمرو ثمانية وثمانية عشر جزءا من التسعة والعشرين فافهم المسألة الخامسة اقر لزيد بعشرة ونصف مال عمرو ولعمرو بعشرة الا نصف مال زيد فحسابها بطريق العدد ان تضم لعشرة عمرو وتضرب مقام النصف في مثله وبسط النصف في مثله وتزيد مسطح البسطين على مسطح المقامين فيكون الامام خمسة والمعدل خمسة عشر ومسطح المقامين اربعة فاضرب المعدل في مسطح المقامين واقسم الحاصل وهو ستون على الامام او سم الامام من المعدل واقسم المسطح على الحاصل وهو ثلث او اقسم المعدل على الامام واضرب الحاصل وهو ثلثة في المسطح او اقسم الامام على المسطح والمعدل على الخارج وهو واحد وربع او سم المسطح من الامام واضرب الحاصل وهو اربعة اخماس في المعدل يخرج اثنا عشر وهو مال زيد وتطرح من عشرة عمرو نصف عشرة زيد فيكون المعدل خمسة فاضربه في المسطح واقسم العشرين الحاصلة على الامام او اقسم الامام على المعدل ثم المسطح على الخارج او اقسم المعدل على الامام واضرب الخارج في المسطح

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 